القرون وهي السماة بالجلحا ولا تجزئ
المقطوعة كل اذنه ولا بعضها ولا
المخلوقة بلا اذن ولا المقطوعة
الذنب ولا بعضه ويدخل وقت
الذبح للاضحية بمضي وقت صلاة
العيد اي عيد النحر وعبارة الروضة
واصلها يدخل وقت التضحية اذا
طلعت الشمس يوم النحر ومضى
قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين
انتهى ويمتد وقت الذبح الى غروب
الشمس من اخر ايام التشريق وهي
الثلاثة المتصلة بعاشر الحجة
ويسن عند الذبح خمسة اشياء
احدها التسمية فيقول الذابح بسم
الله والاكمل بسم الله الرحمن الرحيم
فلو لم يسم حل المذبوح والثاني الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ويكره ان
يجمع

يجمع بين اسم الله ورسوله والثالث
استقبال القبلة بالذبيحة اي بوجهه
الرابع من بحر ويتوجه هو ايضا والرابع
التكبير اي قبل التسمية وبعدها ثلاثا
كما قال الماوردي والخامس الدعاء بالقبول
فيقول الذابح اللهم منك واليك فتقبل
اي هذه الاضحية نعمة منك علي وتقربت
بها اليك فتقبلها ولا يأكل المضحي شيئا
من الاضحية المذكورة بل يجب عليه
التصدق بجميع لحمها فلو اخره فتلف
لزمه ضمانه وباكل من الاضحية
المنطوع بها ثلثا على الجديد واما الثلثان
فقيل يتصدق بهما ورجحه النووي في
تصحيح التنبيه وقيل يهدي ثلثا
للمسلمين الاغنياء ويتصدق بثلثه
على الفقراء ولم يرجح النووي في الروضة
واصلها شيئا من هذين الوجهين

Copyright © King Saud University